

(القرار رقم ٦ لعام ١٤٣٤هـ)

الصادر من لجنة الاعتراض الابتدائية الزكوية الضريبية

بشأن اعتراض شركة (أ)

برقم (٦١/١٦) لعام ١٤٣١هـ

على ربط مصلحة الزكاة والدخل لعام ٢٠٠٥م

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد:

ففي يوم الأحد ١٤٣٤/٣/٢٢هـ. انعقدت لجنة الاعتراض الابتدائية الزكوية الضريبية بالدمام بمقرها بفرع مصلحة الزكاة والدخل بالدمام المشكلة على النحو التالي:

١. الدكتور.....	رئيساً
٢. الدكتور.....	نائب الرئيس
٣. الدكتور.....	عضواً
٤. الدكتور.....	عضواً
٥. الأستاذ.....	عضواً
٦. الأستاذ.....	سكرتيراً

وقد حضر جلسة الاستماع المنعقدة بتاريخ ١٤٣٣/٢/٢٤هـ، و حضر لحضوره و ممثلين عن المصلحة للنظر في الاعتراض المقدم من المكلف / شركة (أ)، على الربط الزكوي الذي أجرته مصلحة الزكاة والدخل لعام ٢٠٠٥م. وقد ناقشت اللجنة الاعتراض المرفوع إليها بموجب خطاب سعادة مدير عام مصلحة الزكاة والدخل رقم ٤/٣٧٤٨/٢١ وتاريخ ١٤٣١/٧/٣هـ على النحو الآتي:

الناحية الشكلية:

أبلغت المصلحة المكلف بالربط الزكوي لعام ٢٠٠٥م بخطابها الصادر برقم ٧/٩٥٩/٥ وتاريخ ١٤٣٠/٣/٢٤هـ وقد اعترض المكلف على هذا الربط بخطابه المقيد لدى المصلحة برقم ١٥٢٧ وتاريخ ١٤٣٠/٧/٨هـ.

الوقائع:

خلال جلسة الاستماع المنعقدة بتاريخ ١٤٣٤/٢/٢٤هـ سألت اللجنة ممثل المكلف: تدعي المصلحة أنك تبليت بإعادة الربط الزكوي برقم ٧/٩٥٩ وتاريخ ١٤٣٠/٣/٢٤هـ وتقدمت بالاعتراض عليه بالخطاب المقيد لدى المصلحة برقم ١٥٢٧ وتاريخ ١٤٣٠/٧/٨هـ أي بعد المدة النظامية؟ فما تعليقك على ذلك؟

فأجاب ممثل المكلف: تأخرت الشركة في الاعتراض على إعادة الربط التي قامت به المصلحة ولكن تلتبس الشركة من اللجنة ومن المصلحة بالأخص بإعادة النظر بإعادة فتح الربط حيث إن ما قامت به المصلحة غير صحيح حيث إن السيارات موضوع الاعتراض قد تم نقلها لاحقاً باسم الشركة.

كما سألت اللجنة ممثلي المصلحة هل لديكم تعليق على إجابة المكلف؟ فأجابوا: المصلحة تتمسك بوجهه نظرها المرفوعة بالمذكرة رقم ٤/٣٧٤٨/٢١ وتاريخ ١٤٣١/٧/٣ هـ من حيث رفض الاعتراض من الناحية الشكلية حيث إنه تم مخاطبة بريد محافظة للتحقق من تاريخ استلام خطاب الربط رقم ٧/٩٥٩/٥ وتاريخ ١٤٣٠/٣/٢٤ هـ وتمت الإفادة من قبل البريد بأن تاريخ استلام خطاب الربط هو يوم ١٤٣٠/٣/٢٦ هـ وبما أن الاعتراض ورد في ١٤٣٠/٧/٨ هـ فالاعتراض يعتبر مرفوض شكلاً ونزودكم بصورة من خطاب البريد وخطاب المصلحة.

الدراسة والتحليل:

بعد الاطلاع على وجهة نظر الطرفين وسماع آرائهما اتضح للجنة أن المصلحة أبلغت المكلف بالربط الزكوي لعام ٢٠٠٥م بخطابها رقم ٧/٩٥٩/٥ وتاريخ ١٤٣٠/٣/٢٤ هـ والمستلم من المكلف بتاريخ ١٤٣٠/٣/٢٦ هـ حسب ما ورد بخطاب مدير بريد محافظة الإحساء الموجه لمدير فرع مصلحة الزكاة والدخل بالإحساء بخصوص استلام خطاب الربط رقم ٧/٩٥٩/٥ وتاريخ ١٤٣٠/٣/٢٤ هـ، وقد اعترض المكلف على هذا الربط بموجب خطابه المقيد لدى فرع المصلحة برقم ١٥٢٧ وتاريخ ١٤٣٠/٧/٨ هـ، وحيث لم يقدم الاعتراض خلال المدة النظامية المحددة بستين يومًا من تاريخ استلام خطاب الربط، ولم يقدم سببًا لتأخره عن تلك المدة، عليه واستنادًا للقرار الوزاري رقم ٩٦١/٣٢ وتاريخ ١٤١٨/٤/٢٢ هـ، ترى اللجنة سلامة إجراء المصلحة في رفض اعتراض المكلف لعام ٢٠٠٥م من الناحية الشكلية.

القرار

تأييد المصلحة في رفض الاعتراض المقدم من المكلف / شركة (أ)، على الربط الزكوي الذي أجرته مصلحة الزكاة والدخل لعام ٢٠٠٥م، من الناحية الشكلية.

يعد هذا القرار قابلاً للاستئناف المسبب للطرفين أمام اللجنة الاستئنافية الزكوية الضريبية بالرياض، وذلك خلال ثلاثين يومًا من تاريخ استلامه، على أن يقوم المكلف بسداد المستحقات المتوجبة عليه طبقاً لهذا القرار.

والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين،،،،،